



الجمهورية العربية السورية
إدارة الجمارك
معبّر الراعي

الرقم: / ٢٩٦ / ص
التاريخ: / ٦ / ٩ / ٢٠١٨

قرار اداري

ان المدير العام في معبر الراعي :

بناء على مقتضيات المصلحة العامة وحسن سير العمل يقرر ما يلي :

تحديد قيمة المخالفة الجمركية في معبر الراعي على الشكل التالي:

م	نوع المخالفة	العقوبة
١-	البيان المخالف بالنوع و الوزن بنسبة تزيد عن ٢% اذا كانت البضاعة مسموحة	مرة الرسم المعرض للضياع مع استيفاء فرق الرسم والافراج عن البضاعة
٢-	مخالفة البيانات التي تؤدي الى استيراد بضائع ممنوعة أو ممنوعة معينة	مرة قيمة البضاعة المخالفة ومصادرة البضاعة لصالح المعبر
٣-	مخالفة القرارات الادارية الصادرة عن ادارة المعبر	تبدأ ب ٢.٥% من قيمة البضاعة وتزيد الى ٥% او ١٠% حتى تصل الى قيمة البضاعة الحقيقية كحد اعلى في حالة تكرار المخالفة من نفس الشخص (التاجر)
٤-	مخالفة المواصفات القياسية للبيضاة (عدم وجود شهادة منشأ - تاريخ صلاحية -النجاح وانتهاء)	١٠% من قيمة البضاعة المخالفة واتلاف البضاعة في حال عدم صلاحيتها أو وضعها في الاستهلاك في حال صلاحيتها
٥-	اخراج كمية الوفود الزائدة عن ٢٥٠ لتر الكمية المسموحة	مرة قيمة الوفود يحدد سعر اللتر /٥/ ليرة تركية
٦-	مبيت الشاحنة المحملة بالبضاعة لمدة تزيد عن ٨ ساعة في الساحة (الحرم الجمركي بدون سبب مبرر)	غرامة /٥٠٠/ ليرة تركية عن اليوم الأول وكل يوم زيادة /١٠٠/ ليرة تركية

- يتبع -

٧-	إخراج بضائع أو مواد إلى تركيا مع السيارات أو الأشخاص بقصد التهريب	مرة قيمة البضاعة ومصادرة البضاعة لصالح الإدارة وثلاثة أضعاف قيمة البضاعة في حال كانت البضاعة ضمن مخبأ سري أو بضاعة محصورة أو ممنوعة
٨-	طلب إلغاء البيان الجمركي أو إعادته إلى تركيا	٥٠٠/ليرة تركية إذا كان السبب غير مبرر/٢٥٠ إذا كان السبب مبرر والإعفاء من الغرامة بقرار من المدير بناء على اقتراح الأمين بعد تقديم طلب من التاجر أصولاً والموافقة عليه من الجانب التركي
٩-	مخالفة السيارات في حال تأخير تحميل السيارات للبضائع التي تحمل من أكثر من سيارة تركية على سيارة سورية	٤٠٠ ليرة تركية
١٠-	مخالفة الحمولة الزائدة والعلوية القابلة للسقوط وفق تقدير رئيس القسم الكشف	٥٠٠ ليرة تركية
١١-	دخول أي سيارة أو وسيلة نقل أو أي شخص إلى حرم المعبر بدون إعلام ضابط الأمن من قبل الباب الرئيسي	٢٠٠ ليرة تركية إذا كان لا يعلم بالقوانين والأنظمة و (٥٠٠) في حال علمه وإحالته إلى المكتب الأمني في المعبر
١٢-	دخول أي وسيلة نقل (سيارة - دراجة نارية - أي شخص غير التاجر أو مفوض عنه خطياً) إلى ساحة الكشف والتفريغ بدون إذن من رئيس قسم الكشف	٢٥٠ ليرة تركية غرامة مع طرد الشخص خارج حرم المعبر ومنعه دخول المعبر مرة أخرى ويسجل البيان باسم الشخص المذكور اسمه على البيان التركي
١٣-	مخالفات على البيان الجمركي (تخطئ - حك - إضافة - خطأ في التسمية - عدم وجود أختام - نقص في الوثائق)	٢٥٠ ليرة تركية
١٤-	عدم تقديم بيان أو صورة عنه	١٠٠ ليرة تركية

- المخالفات بالنسبة للأقسام العاملة ضمن المعبر تحدد بالجدول التالي المدرج:

م	نوع المخالفة	المخالف	المبلغ	القسم المختص
١-	وقوف ممنوع رتل ثانوي	على السائق	١٠٠ ليرة تركية	رئيس مفرزة الجمارك
٢-	اتجاه معاكس	على السائق	١٠٠ ليرة تركية	رئيس مفرزة الجمارك
٣-	المبيت داخل حرم المعبر بدون إذن رسمي	على السائق	١٠٠ ليرة تركية	رئيس مفرزة الجمارك
٤-	عرقلة السير	على السائق	٥٠ ليرة تركية	رئيس مفرزة الجمارك
٥-	التأخر عن ترسيم السيارات	على التاجر	٣٠٠ ليرة تركية	رئيس مفرزة الجمارك

- تابع -

٦- استخدام بطاقة المسائق من قبل الغير	على المسائق	٢٠٠ ليرة تركية	رئيس مفززة الجمارك
٧- المخالفات الأخرى الغير مذكورة		٢٠٠ ليرة تركية	رئيس مفززة الجمارك

يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه

صورة الى:

مكتب نائب المدير

أمين الجمارك

قسم الهجرة والأمن

رئيس قسم الكشف

المكتب المالي

مفززة الجمارك

الديوان للحفظ

